



SIATS Journals

Journal of manuscripts & libraries Specialized  
Research

(JMLSR)

Journal home page: <http://www.siats.co.uk>



## مجلة المخطوطات والمكتبات للأبحاث التخصصية

المجلد 1 ، العدد 2 ، أيار ، مايو 2017م.

e-ISSN: 2550-1887

THE ORIGINS OF THE REALIZATION OF THE MANUSCRIPTS  
WHEN MODERNISTS TASILA AND NTIDA

أصول تحقيق المخطوطات عند المحدثين تأصيلاً وتقعيداً

الدكتور / محمد أحمد محمد عبد العال الشرباني

أستاذ مساعد بالكلية الجامعية الإسلامية ببهانج السلطان أحمد شاه ( KUIPSAS )

[Dr\\_mshurbany1@yahoo.com](mailto:Dr_mshurbany1@yahoo.com)

1438 هـ - 2017م



---

**ARTICLE INFO**

---

**Article history:**

Received 1/11/2016

Received in revised form 1/12/2016

Accepted 15/2/2017

Available online 15/5/2017

**Keywords:**

*Insert keywords for your paper*

---

## ABSTRACT

The hadith experts had the priority in putting the scientific methods for the source of fulfilling the manuscripts and they was the most Islamic scholars caring for fulfilling , modulating and criticizing texts. . They improvise, criticize and gather all the theories to produce an accurate manuscript to increase the production. They collect all the copies and differentiate the manuscripts to amend the error in it.

**Problematic Finding:** It lies in the origination and extraction rules manuscripts when hadith experts in a comprehensive manner to take advantage of them, and these rules Widespread in their compositions and some of them in different doors.

**Study Approach:** Descriptive assessment.

**The Research Aim:** 1) To identify the origin of knowledge and scientific methods production for manuscripts among the hadith experts.

2) To know the term the hadith experts used in the art of manuscript production.

**Type of Research:** Library Theory.

**Keywords:** Assessment, manuscripts, hadith experts, origination, position.



## الملخص

لقد كان للمحدثين السابق في وضع القواعد العلمية لأصول تحقيق المخطوطات، وهم أكثر علماء الإسلام عناية بتحقيق النصوص، وضبطها، ونقدها، ووضع النظريات والمؤلفات؛ لتحريرها، وتصحيحها، واختيار أدق الطرق وأنسبها لكتابتها، والتحقق من نسبتها، وجمع نسخها، ومقابلتها، والمفاضلة بينها، وإصلاح خطها، وصنع حواشيتها، ورموزها الى غير ذلك من المكملات لأصول التحقيق حتى بلغوا من ذلك الغاية مما يؤكد سبقهم وأصالة هذا العلم لدى علماء الإسلام.

**إشكالية البحث :** تكمن في تأصيل و استخلاص قواعد تحقيق المخطوطات عند المحدثين بصورة شاملة للإفادة منها، وهذه القواعد مبثوثة في مؤلفاتهم وبعضها في أبواب متفرقة.

**منهج الدراسة :** وصفية استقرائية .

**أهداف البحث :** 1- تأصيل هذا العلم واستخلاص القواعد العلمية لأصول تحقيق المخطوطات عند المحدثين. 2- التعريف باصطلاحات المحدثين في فن تحقيق المخطوطات.

**نوع الدراسة :** نظرية مكتبة .

**الكلمات المفتاحية :** تحقيق، المخطوطات، المحدثون، التأصيل، التقعيد.



## المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد: فإن المسلمين قد طبقوا أصول تحقيق المخطوطات منذ عصر النبي ﷺ لكتابة وتدوين القرآن الكريم، والسنة النبوية المشرفة، وقد يستغرب هذا البعض لكن يزول هذا بعد معرفتهم بمدى حرص الصحابة ومن بعدهم من علماء المسلمين على صيانة وحفظ الوحي بقسميه القرآن والسنة من التغيير والتحريف، وهذا ما سيعالجه البحث في تأصيل أصول علم تحقيق المخطوطات، لكن وجود طرق أخرى لحفظ القرآن والسنة والعلم من الاعتماد على الحفظ في الصدور، جعل تقعيد هذا العلم وتدوينه يتأخر حتى ظهرت الحاجة الملحة إلى التصنيف؛ لاتساع رقعة الإسلام، وطول الأسانيد فاعتمد المحدثون على الكتاب، وصار أحد أركان ضبط الحديث وحفظه، ووضع المحدثون القواعد لعلم الحديث، وكان من بين تلك القواعد التي استنتها المحدثون قواعد تحقق الضبط الكامل للمخطوط في المؤلفات، وتمثل ذلك في التحقق من صحة خط الكتاب ونسبته إلى صاحبه، والمقابلة بين النسخ، واعتماد النسخة الأصل "الأم" أو المقابلة علي الأصل ونحو ذلك مما يحقق الصحة عند اختلاف النسخ، وكيفية إصلاح النص وعلاج الخطأ، وضبط النصوص، وتقرير لقواعد الكتابة والرموز، وصنع الحواشي وغير ذلك من القواعد التي كانت أساساً لإرساء أصول علم تحقيق المخطوطات بما يثبت أن أصول علم تحقيق المخطوطات هو من تأسيس المحدثين.

**أهمية البحث :1-** معرفة قواعد أصول التحقيق عند المحدثين من الأهمية بمكان فهي تؤسس لقراءة صحيحة لتراثنا المخطوط في هذه العصور لا يستغنى عنها من رام تحقيقها. **2-** بيان جهود المحدثين في تقعيد وتطبيق علم تحقيق المخطوطات بما يؤكد حفظ التراث الإسلامي من التغيير والتحريف .

**أهداف البحث : 1-** تأصيل هذا العلم واستخلاص القواعد العلمية المتفرقة لأصول تحقيق المخطوطات عند المحدثين. **2-** التعريف باصطلاحات المحدثين ورموزهم في تحقيق المخطوطات عامة، والحديثية خاصة.

**تساؤلات البحث :** ما حقيقة تأسيس المحدثين لأصول قواعد تحقيق المخطوطات، وماهية هذه القواعد، ومدى شموليتها، أو قصورها، ومدى إمكانية تأصيل هذه القواعد ؟

**إشكالية البحث :** تكمن في تأصيل واستخلاص قواعد تحقيق المخطوطات عند المحدثين بصورة شاملة للإفادة منها، وهذه القواعد مبثوثة في مؤلفاتهم في أبواب متفرقة، ومن كتب في هذا لم يقصد الجمع .



**منهج البحث :** وصفي ، استقرائي .نوع الدراسة : نظرية مكتبية .

**خطة البحث:** البحث ينقسم إلى مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث وخاتمة، المقدمة فيها: فكرة الموضوع وأهميته، وأهدافه، وتساؤلات البحث، وإشكالياته، ومنهج البحث، وخطته، التمهيد: فيه التعريف بالتحقيق، والمخطوط، والأصول، والقاعدة، وأهم الأبواب والمؤلفات الحديثة التي جاءت فيها أصول التحقيق. المبحث الأول: إثبات صحة الكتاب ونسبته إلى صاحبه عند المحدثين تأصيلاً وتقييداً. المبحث الثاني : المقابلة بين النسخ واختيار النسخة الأفضل عند المحدثين. المبحث الثالث: إصلاح النص عند المحدثين. المبحث الرابع: ضبط النص عند المحدثين. المبحث الخامس: قواعد الكتابة، والخط، والاصطلاحات، والرموز عند المحدثين. المبحث السادس: صناعة الحواشي عند المحدثين. الخاتمة فيها: أهم النتائج والتوصيات.

**التمهيد :**

**المطلب الأول : التعريف بالتحقيق والمخطوط والأصول والقاعدة :**

**أولاً: التحقيق لغة واصطلاحاً:**

التحقيق في اللغة : يدور حول التيقن والتثبت من الشيء، والوصول إلى حقيقته، وصحته، وإحكامه<sup>1</sup>.  
التحقيق في الاصطلاح المعاصر : " بذل عناية خاصة بالمخطوطات حتى يمكن التثبت من استيفائها لشروط معينة، فالكتاب المحقق هو الذي صح عنوانه، واسم مؤلفه، ونسبة الكتاب إليه، وكان منته أقرب ما يكون إلى الصورة التي تركها مؤلفه"<sup>2</sup>.

وغاية التحقيق كما ذكر الدكتور صلاح المنجد : " هو تقديم المخطوط صحيحاً كما وضعه مؤلفه"<sup>3</sup>.

**ثانياً: المخطوط في اللغة:** اسم مفعول من خط، وجمعه مخطوطات، والخط: الكتب بالقلم، أو غيره<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> الزمخشري، محمود بن عمرو . 1419 هـ. أساس البلاغة. تحقيق: محمد باسل عيون. ط1. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية. ج1 ص203، ابن منظور ، محمد بن مكرم . 1414 هـ. لسان العرب. ط3. بيروت: دار صادر . ج10 . ص 47 .

<sup>2</sup> عبد السلام محمد هارون . 1385 هـ . تحقيق النصوص ونشرها . ط2 . مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع . ص39.

<sup>3</sup> صلاح الدين المنجد . 1987 م. قواعد تحقيق المخطوطات . ط7. بيروت . لبنان. دار الكتاب الجديد. ص15.

<sup>4</sup> الزبيدي ، محمد بن محمد بن عبد الرزاق . تاج العروس من جواهر القاموس . تحقيق: مجموعة من المحققين . دار الهداية. ج19 . ص 248 .



والمراد به : كل كتاب أو نصّ مكتوب باليد لما يُطبع بعد <sup>5</sup>. وهو في مقابلة المطبوع بالآلات الحديثة. ثالثاً: الأصول في اللغة: جمع أصل، و"أصل كل شيء ما يستند وجود ذلك الشيء إليه" <sup>6</sup>. وفي الشرع: "عبارة عما يبنى عليه غيره، ولا يبنى هو على غيره، والأصل: ما يثبت حكمه بنفسه" <sup>7</sup>. رابعاً: القاعدة: هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها <sup>8</sup>.

المطلب الثاني : أهم الأبواب، والمؤلفات الحديثية التي وردت فيها أصول قواعد التحقيق :

أولاً : أهم الأبواب التي تؤسس لأصول التحقيق عند المحدثين هي :

أ- كتابة الحديث وضبطه: (المقابلة بين النسخ، الجمع بين الروايات المختلفة، تخريج الساقط، التصحيح، والتضبيب، والتمريض، الضبط والشكل، الحواشي، الكتابة والخط، آداب الكتاب وقواعد الكتابة، الرموز). ب- صفة رواية الحديث : ( الرواية من الكتب ، إصلاح اللحن والخطأ ). ج - أقسام تحمل الحديث وروايته خاصة ( العرض ، الوجادة ).

وينبغي الإشارة إلى أن هناك مباحث كثيرة أخرى مهمة في علوم الحديث تعتبر علوم مساعدة ومكملة لتحقيق المخطوطات من علم الجرح والتعديل، والتخريج، وتراجم الرواة، والمصحف، والمحرف، وعلوم ضبط الأسماء والنسب من المؤلف والمختلف، والمتفق والمفترق، والمتشابه وغيرها، وعلوم الرواة عامة، ومعرفة غريب الحديث، وغير ذلك من علوم الحديث التي لا يستغني عنها المحقق خاصة في المخطوطات الحديثية.

ثانياً : من أهم مؤلفات علوم الحديث التي جاءت فيها أصول التحقيق :

- 1- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي: للرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن (المتوفى: 360هـ).
- 2- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: للخطيب البغدادي، أحمد بن علي (المتوفى: 463هـ).
- 3 - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد .
- 4- جامع بيان العلم وفضله: لابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد (المتوفى: 463هـ).

<sup>5</sup> أحمد مختار عبد الحميد . 1429 هـ - 2008 م . معجم اللغة العربية المعاصرة . ط1 . عالم الكتب . ج1 . ص665.

<sup>6</sup> الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي . المصباح المنير في غريب الشرح الكبير . بيروت : المكتبة العلمية . ص16 .

<sup>7</sup> الجرجاني، علي بن محمد. 1403هـ التعريفات. صححه جماعة من العلماء . ط1 . بيروت : دار الكتب العلمية . ص28 .

<sup>8</sup> الجرجاني . التعريفات . ص171 .



- 5- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: للقاضي عياض بن موسى بن عياض (ت 544هـ).
- 6- معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح): لابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (ت 643هـ).
- 7- الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد، محمد بن علي بن وهب (المتوفى: 702هـ).
- 8- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي: للسخاوي، محمد بن عبد الرحمن (المتوفى: 902هـ).
- 9- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: للسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (المتوفى: 911هـ).

المبحث الأول: تأصيل إثبات صحة الكتاب ونسبته إلى صاحبه وقاعدته عند المحدثين:

المطلب الأول: تأصيل إثبات صحة الكتاب ونسبته إلى صاحبه عند المحدثين:

التحقق من نسبة الكتاب إلى صاحبه يدخل تأصيله تحت باب الوجدادة، وهي قسم من أقسام التحمل عند المحدثين، وذكر ابن كثير أصل للعمل بالكتب بمجرد الوجدادة لها فقال: "وقد ورد في الحديث عن النبي  $\rho$  أنه قال: «أي الخلق أعجب إليكم إيماناً؟ قالوا: الملائكة، قال وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم؟ وذكروا الأنبياء، فقال: وكيف لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم؟ قالوا: فنحن، قال: وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟ قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: ثم يأتون من بعدكم، يجدون صحفاً يؤمنون بما فيها»<sup>9</sup>. فيؤخذ منه مدح من عمل بالكتب المتقدمة بمجرد الوجدادة لها"<sup>10</sup>. وقال البلقيني: "أنه استنباط حسن"<sup>11</sup>.

ويستفاد في التحقق من نسبة الكتاب إلى صاحبه بباب الجرح والتعديل عند المحدثين، وباب العلل، وهو يدخل تحت أمر الله تعالى بالثبوت في قبول الأخبار قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾<sup>12</sup>.

<sup>9</sup> الحاكم، محمد بن عبد الله. 1411. المستدرک علی الصحیحین. تحقیق: مصطفیٰ عبد القادر. ط1. دار الکتب العلمیة. ج4. ص95. ح (6992) وصححه ووافقه الذهبي، وأورده الهيتمي في مجمع الزوائد وقال: رواه البزار وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن. الهيتمي، علي بن أبي بكر. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: حسام الدين القدسي. القاهرة: مكتبة القدسي. ج10. ص66 ح 16690. قال السيوطي: "الحديث رواه الحسن بن عرفة في جزئه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وله طرق كثيرة أوردتها في الأمالي. وفي بعض ألفاظه «بل قوم من بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين يؤمنون به...» أخرجه أحمد والدارمي والحاكم من حديث أبي جمعة الأنصاري، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: نظر محمد الفارياي. دار طيبة. ج1. ص491، 492.

<sup>10</sup> ابن كثير. إسماعيل بن عمر. اختصار علوم الحديث. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط2. بيروت. لبنان: دار الکتب العلمیة. ص128، 129.

<sup>11</sup> السيوطي. تدريب الراوي. ج1. ص491.

<sup>12</sup> الحجرات آية 6.



وقد بين علماء الحديث كيفية معرفة الموضوع والمختلق من ناحية السند والمتن، وقد سئل ابن القيم هل يُمكنُ مَعْرِفَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ بِصَبَاطٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْظَرَ فِي سَنَدِهِ؟ فأجاب في كتابه المنار المنيف بذكر علامات كثيرة في المتن يعرف منها المكذوب والمزور<sup>13</sup>، وقد طبق ذلك المحدثون، ولا يفيد الكذابين الكذب والتزوير، ومن ذلك ما ذكره الحافظ الذهبي في ترجمة الخطيب البغدادي أن بعض اليهود أظهر كتاباً بإسقاط النبي  $\rho$  الجزية عن أهل خيبر، وفيه شهادة الصحابة، فعرضه الوزير على أبي بكر فقال: هذا مزور، قيل: من أين قلت هذا؟ قال: فيه شهادة معاوية، وهو أسلم عام الفتح بعد خيبر، وفيه شهادة سعد بن معاذ ومات قبل خيبر بسنين<sup>14</sup>. فلا بد من الاعتناء بالثبوت من النصوص والكتاب.

### المطلب الثاني : قاعدة إثبات صحة الكتاب ونسبته إلى صاحبه عند المحدثين :

التأكد من صحة الكتاب ونسبته إلى صاحبه هو أول ما يعتني به المحقق والمحدث، وهو أساس ما يقوم عليه المخطوط، وقد جعل المحدثون ذلك تحت طرق تحمل الحديث وسموها الوجادة قال الحافظ ابن حجر: " الوجادة وهي: أن يجد بخط يعرف كاتبه "15 .

وقد اعتمد المحدثون المخطوط الموثوق بها قال السخاوي: " " قد اعتمد أهل الحديث معرفة المخطوط في هذا، وكذا فيما يكتب به إليهم من يعرفون خطه فيقولون: أخبرنا فلان كتابة، أو في كتابه، أو كتب إلى، واكتفوا في اعتماد الراوي في الرواية على سماعه المثبت بخطه، أو بخط ثقة"16.

وقد اشترطوا في الوجادة تحقيق نسبة الكتاب إلى صاحبه سواء أكان بخطه، أو بخط غيره بالتأكد من صحة النسخة بالمقابلة، وسواء أكانت الوجادة في الحديث، أو في كتب العلم الأخرى قال السخاوي : " قسم الوجادة اصطلاحاً نوعان: حديث وغيره فالأول: أن تجد بخط بعض من عاصرت سواء لقيته أم

<sup>13</sup> ابن القيم ، محمد بن أبي بكر بن أيوب . 1390هـ/1970م. المنار المنيف في الصحيح والضعيف. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. حلب : مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1. ص 43: 150.

<sup>14</sup> الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. 1419هـ. تذكرة الحفاظ. ط1. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية. ص 224.

<sup>15</sup> ابن حجر، أحمد بن علي . 1421 هـ / 2000 م. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر تحقيق: نور الدين عتر. ط3. دمشق: مطبعة الصباح. ص 127.

<sup>16</sup> السخاوي، محمد بن عبد الرحمن . 2001م. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية. تحقيق: عبد المنعم إبراهيم. ط1. مكتبة أولاد الشيخ للتراث. ص 106



لا، أو بخط بعض من قبل ممن لم تعاصره ممن عهد وجوده فيما مضى في تصنيف له أو لغيره وهو يرويه... والنوع الثاني: ما تجد من مصنف لبعض العلماء ممن عاصرتهم أولاً كما بين أولاً بغير خطه أي: المصنف، مع الثقة بصحة النسخة بأن قابلها المصنف، أو ثقة غيره بالأصل أو بفرع مقابل كما قرر في محله، فقل: قال فلان كذا ونحوها من ألفاظ الجزم، كذكر فلان، أو بخط مصنفه مع الثقة بأنه خطه فقل أيضاً: وجدت بخط فلان. ونحوها"<sup>17</sup>.

و ما يوجد في كتب العلم من الحواشي تأخذ نفس الحكم في وجوب التوثق من النسخة والخط. قال السخاوي: " ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات ونحو ذلك، فإن كان بخط معروف; فلا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له، وإلا فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متقن "<sup>18</sup>. وقد جعل ابن الصلاح الوجادة القسم الثامن من أقسام التحمل وقال في الحكم عليها: " الذي استمر عليه العمل قديماً، وحديثاً، وهو من باب المنقطع، والمرسل، غير أنه أخذ شوباً من الاتصال"<sup>19</sup>. وقد اهتم المحدثون بضبط الكتاب، وتحقيق الخط، وضمنان عدم تغييره قال عياض: " الذي ذهب إليه أهل التحقيق من مشايخ الحديث وأئمة الأصوليين والنظار أنه لا يجب أن يحدث المحدث إلا ما حفظه في قلبه، أو قيده في كتابه وصانته في خزائنه فيكون صونه فيه كصونه في قلبه حتى لا يدخله ريب ولا شك في أنه كما سمعه، وكذلك يأتي لو سمع كتاباً وغاب عنه ثم وجدته أو أعاره ورجع إليه وحقق أنه بخطه، أو الكتاب الذي سمع فيه بنفسه، ولم يرتب في حرف منه، ولا في ضبط كلمة ولا وجد فيه تغييراً"<sup>20</sup>.

<sup>17</sup> السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. 2003م. فتح المغيث شرح ألفية الحديث. تحقيق علي حسين علي. ط1. مصر: مكتبة السنة ج 3. ص 22، 30.

<sup>18</sup> المرجع السابق. ج 3. ص 31.

<sup>19</sup> ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. 1406هـ - 1986م. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح. تحقيق: نور الدين عتر. سوريا: دار الفكر. بيروت دار الفكر المعاصر. ص 178.

<sup>20</sup> عياض بن موسى بن عياض. 1379هـ - 1970م. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. تحقيق: السيد أحمد صقر ط1. دار التراث / المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس. ص 135.



## المبحث الثاني : المقابلة بين النسخ واختيار النسخة الأفضل عند المحدثين :

## المطلب الأول : تأصيل المقابلة بين النسخ عند المحدثين :

المقابلة هي أصل من أصول التحقيق وعليها مداره، وقد ذكر البلقيني أن في المسألة حديثين مرفوعين، أحدهما: عن زيد بن ثابت قال: « كنت أكتب الوحي عند النبي ﷺ فإذا فرغت قال: "اقرأ"، فأقرؤه فإن كان فيه سقط أقامه » ذكره المرزباني في كتابه<sup>21</sup>.

ثانيهما: ذكره السمعاني في "أدب الإملاء من حديث عطاء بن يسار قال: « كتب رجل عند النبي ﷺ فقال كتبت؟ قال: نعم قال: عرضت؟ قال: لا، قال: لم تكتب حتى تعرضه فيصح » قال: وهذا أصرح في المقصود إلا أنه مرسل لأن عطاء بن يسار تابعي<sup>22</sup> " 23.

**الدليل الثالث:** عرض النبي ﷺ القرآن على جبريل عليه السلام أخرج البخاري في صحيحه بسنده من حديث أبي هريرة، قال: « كَانَ يَعْزُضُ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيَّ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ<sup>24</sup> ». وهو منهج في التحقيق فالعرضة الأخيرة كان عليها الاعتماد في بيان ما استقر عليه الوحي.

**الدليل الرابع:** عمل الصحابة في جمع المصحف ونشره في عصر سيدنا عثمان رضي الله عنه: وفيه أن سيدنا عثمان لما أراد جمع المصحف ونشره أرسل إلى حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها أن أرسلني إلينا بالمصحف ننسخها في المصاحف، فاستخرج الصحيفة التي كان أبو بكر أمر زيداً بجمعها، وهي ما يمكن أن نسميها بالنسخة الأم، فنسخ منها مصاحف

<sup>21</sup> الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الأوسط. تحقيق: طارق بن عوض الله. القاهرة: دار الحرمين. ج 2. ص 257. ح 1913. الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد. ط 2. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. ج 5. ص 142 ح 4889. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موقنون و هو وجادة. الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. ج 1 ص 152 ح (684)، وذكره الهيثمي في موضع آخر وقال رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات. ج 8. ص 257 ح 13938، وأخرجه الخطيب، أحمد بن علي. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق: محمود الطحان. الرياض: مكتبة المعارف. ج 2. ص 133 ح 1406، وأخرجه السمعاني، عبد الكريم بن محمد. 1401. أدب الاملاء والاستملاء. تحقيق: ماكس فايسفايلر. ط 1. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية. ص 77.

<sup>22</sup> السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور. أدب الاملاء والاستملاء. ص 78.

<sup>23</sup> البلقيني، عمر بن رسلان. محاسن الاصطلاح مع مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: عائشة عبد الرحمن. دار المعارف. ص 376، البقاعي، إبراهيم بن عمر. 1428 هـ. النكت الوفية بما في شرح الألفية. تحقيق: ماهر ياسين. ط 1. مكتبة الرشد. ج 2. ص 157 : 159.

<sup>24</sup> البخاري، محمد بن إسماعيل. 1422 هـ. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. عبد الله البخاري الجعفي. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط 1، دار طوق النجاة. صحيح البخاري. كتاب. باب كَانَ جِبْرِيلُ يَعْزُضُ الْقُرْآنَ عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ج 6. ص 186 ح 4998.



، وكانوا إذا اختلفوا في الشيء آخروه قال ابن سيرين: أظنه ليكتبوه على العرضة الأخيرة<sup>25</sup>، وهو ما يعرف في فن التحقيق بالنسخة الأخيرة .

الدليل الخامس : ذكر البلقيني أن أقدم من يُنقل عنه في العرض والمقابلة عروة، وقد أسند كلامه وكلام يحيى بن أبي كثير الراهمزمي في كتابه (الفاصل) في: باب المعارضة<sup>26</sup>. وعن هشام بن عروة قال: قال لي أبي: "أكتبْت؟ قلت: نعم قال: فأبَلْت؟ قلت: لا قال: لم تكتب يا بُني"<sup>27</sup>.

#### المطلب الثاني : تأصيل الاعتناء باختيار النسخة :

فكلما قربت النسخة المخطوطة من مؤلفها، أو كتبها، أو قابلها، أو راجعها أحد العلماء كانت أفضل النسخ، و تأصيله عند المحدثين يمكن رده لباب طلب العلو في الإسناد، قال الحاكم: " طلب الإسنادِ العَالِي سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ" واحتج في ذلك بخبر أنس في مجيء ضمَام بن ثعلبة إلى النبي  $\rho$ <sup>28</sup>؛ لسمع منه

مشفاهة ما سمعه من رسوله إليه؛ إذ لو كان طلب العلو غير مستحب، لأنكر  $\rho$  سؤاله عما أخبر به

رسوله عنه، ولأمره بالاختصار على خبر رسوله عنه<sup>29</sup>. وقد رحل أبو أيوب إلى عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ

حَدِيثِ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  $\rho$  ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ لَأَسَافِرُ مَسِيرَةَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ»<sup>30</sup>. وقال وكيع: " حَدِيثٌ يَتَدَاوَلُهُ الْفُقَهَاءُ حَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَدَاوَلَهُ الشُّيُوخُ " <sup>31</sup>.

<sup>25</sup> ينظر: ابن حجر، أحمد بن علي. 1379. فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار المعرفة. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه: محب الدين الخطيب. ج 9. ص 19 .

<sup>26</sup> البلقيني . محاسن الأصلاح . ص 376 .

<sup>27</sup> الراهمزمي، الحسن بن عبد الرحمن. 1404 . المحدث الفاصل بين الراوي والواعي . تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب. ط3 . بيروت : دار الفكر . ص 544 ، الخطيب البغدادي . الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع . ج 1. ص 275 .

<sup>28</sup> صحيح البخاري . كتاب العلم . باب القراءة والعرض على المحدث . ج 1. ص 22 . ح 63 عن أنس رضي الله عنه .

<sup>29</sup> الحاكم ، محمد بن عبد الله . 1397 هـ . معرفة علوم الحديث . تحقيق: السيد معظم حسين . ط2 . بيروت . دار الكتب العلمية . ص 5 .

<sup>30</sup> الحاكم . معرفة علوم الحديث . ص 7 : 9 .

<sup>31</sup> المرجع السابق . ص 11 .



### المطلب الثالث : قواعد المقابلة بين النسخ عند المحدثين :

الفرع الأول: معنى المقابلة : المقابلة يقال لها: المعارضة. تقول: قابلت بالكتاب مقابلة. أي: صيرت في أحدهما كل ما في الآخر، وعارضت بالكتاب الكتاب أي: جعلت ما في أحدهما مثل ما في الآخر<sup>32</sup>.

### الفرع الثاني : أهمية المقابلة بين النسخ وحكمها:

جمع مخطوطات الكتاب الواحد، والمقابلة بينها، للوصول إلى النص الصحيح كما وضعه مؤلفه<sup>33</sup>. هو من أصول التحقيق وأساسياته قديماً وحديثاً، وهي عند المحدثين تدخل في القسم الثاني من أقسام التحمل: القراءة على الشيخ ويسمى أكثر المحدثين عرضاً، وهي رواية صحيحة، بلا خلاف إلا ما حكى عن بعض من لا يعتد به<sup>34</sup>.

حكم المقابلة بين النسخ وعرضها : أنها واجبة ومتعينة يقول القاضي عياض : " وأما مقابلة النسخة بأصل السماع ومعارضتها به فمتعينة لا بد منها، ولا يحل للمسلم التقي الرواية ما لم يقابل بأصل شيخه، أو نسخة تحقق ووثق بمقابلتها بالأصل " <sup>35</sup>.

### الفرع الثالث : كيفية المقابلة :

#### 1\_ درجات النسخ و النسخة التي تحصل بها المقابلة :

الغرض من المقابلة هو المطابقة بين الكتاب والأصل فكيفما تمت حصلت المقابلة يقول السخاوي : "ويحصل العرض إما بالأصل الذي أخذه عن شيخه بسائر وجوه الأخذ الصحيحة، ولو كان الأخذ إجازة، أو بأصل أصل الشيخ الذي أخذ الطالب عنه المقابل به أصله، أو بفرع مقابل بالأصل مقابلة معتبرة موثوقاً بها، أو بفرع قوبل كذلك على فرع، ولو كثر العدد بينهما إذ الغرض المطلوب أن يكون كتاب الطالب مطابقاً لأصل مرويه وكتاب شيخه، فسواء حصل بواسطة فأكثر أو بدونها، ثم إن التقييد في أصل الأصل بكونه قد قوبل الأصل عليه لا بد منه " <sup>36</sup>.

<sup>32</sup> ينظر: السخاوي. فتح المغيث. 3. ص 76.

<sup>33</sup> جوتخلف برجستراسر. 1995م. أصول نقد النصوص ونشر الكتب. أعدها محمد حمدي بكري. القاهرة: دار الكتب المصرية. ص 92: 95.

<sup>34</sup> السيوطي . تدريب الراوي. ج 1. 423، 424 .

<sup>35</sup> عياض. الإلماع. ص 158 ، ويراجع ابن الصلاح. مقدمة ابن الصلاح. ص 208، النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. 1405 هـ - 1985 م.

التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير . تحقيق: محمد عثمان الخشت. ط1. بيروت : دار الكتاب العربي. ص 72 .

<sup>36</sup> السخاوي . فتح المغيث . ج 3 . ص 79 .



## 2- كيفية ضبط اختلاف الروايات والنسخ واعتماد النسخة الأم عند المحدثين :

طريقة الجمع بين الروايات أو النسخ المختلفة : أن يبني الكتاب أولاً في الكتابة، أو المقابلة على رواية واحدة، أو نسخة واحدة خاصة تتخذ أمماً، أو أصلاً، ويثبت نصها في أصل الكتاب، ولا يجعل الكتاب ملفقاً من روايتين لما فيه من الإلباس، وبعد هذا يعتني بالروايات الأخرى، أو النسخ الأخرى ويضبطها لئلا تختلط عليه، ويبين ما وقع التخالف فيه من زيادة، أو نقص، أو إبدال لفظ بلفظ، أو حركة لإعراب أو نحوها، ويلحقه في الحاشية ( الهامش) مع كتابة اسم راويها معها، أو الإشارة إليه بالرمز إن كانت زيادة، وإن كان الاختلاف بالنقص أعلم على الزائد أنه ليس في رواية فلان باسمه، أو الرمز إليه<sup>37</sup>.

يقول القاضي عياض : " وأولى ذلك أن يكون الأم على رواية مختصة، ثم ما كانت من زيادة الأخرى ألحقت، أو من نقص أعلم عليها، أو من خلاف خرج في الحواشي، وأعلم على ذلك كله بعلامة صاحبه من اسمه أو حرف منه للاختصار لا سيما مع كثرة الخلاف والعلامات"<sup>38</sup>.

وقد اعتنى المحدثون بضغط اختلاف الروايات والنسخ يقول السخاوي : " اعلم أن العناية باختلاف

الروايات مع الطرق من المهمات، وهو أحد الأسباب المقتضية لامتيان (شرح البخاري) لشيخنا على سائر الشروح"<sup>39</sup>

## 3 - المقابلة بنفسه أو بغيره :

جوز ابن الصلاح المقابلة من الغير إذا كان ثقة موثقاً بضبطه، وأنه لا يشترط أن يقابل بنفسه، واعتبر اشتراط ذلك من التشدد المرفوض<sup>40</sup>.

واشترط القاضي عياض مقابله بنفسه فقال : " وأما على مذهب من منع ذلك من أهل التحقيق فلا يصح مقابله مع أحد غير نفسه ولا يقلد سواه ... فليقابل نسخته من الأصل بنفسه حرفاً حرفاً حتى يكون على ثقة ويقين من معارضتها

<sup>37</sup> ينظر : العراقي .التقيد والايضاح .ص217، 218، فتح المغيث ج 3 . ص 105 ، 106 .

<sup>38</sup> عياض .الإلماع . ص 189 .

<sup>39</sup> السخاوي . فتح المغيث . ج 3 . ص 106 .

<sup>40</sup> ابن الصلاح .مقدمة ابن الصلاح . ص 192 ، يراجع: ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد . 1406 . المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي .

تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. ط2. دمشق: دار الفكر . ص 94 .



به ومطابقتها له، ولا ينخدع في الاعتماد على نسخ الثقة العارف دون مقابلة نعم ولا على نسخ نفسه بيده ما لم يقابل ويصحح، فإن الفكر يذهب، والقلب يسهو والنظر يزيغ، والقلم يطغى<sup>41</sup>.

ورجح السخاوي التفصيل الذي ذكره ابن دقيق العيد فقال: "والحق كما قال ابن دقيق العيد: أن ذلك يختلف، فرب من عادته - يعني لمزيد يقظته وحفظه - عدم السهو عند نظره فيهما، فهذا مقابله بنفسه أولى، أو عادته - يعني لجمود حركته وقلة حفظه - السهو، فهذا مقابله مع غيره أولى<sup>42</sup> .

والمستشرقون يرجحون مقابلة المعاينة بنفسه وهي: أن يقرأ الواحد القطعة من النسخة ويحفظها، ثم يقرأها في النسخة الثانية<sup>43</sup>. وقد أشار إلى هذه الطريقة الحافظ ابن حجر مع استبعادها وتوهينها قال: "إن أراد أنه يقرأ سطرًا من الأصل ثم يقرأ بعينه، فهذا لا يفيد؛ لأن الشخص لا يتمكن من المقابلة بنفسه مع نفسه من نسختين، وإن أراد أنه يقرأ كلمة أو كلمتين في كتاب نفسه، ثم يقرأ ذلك في الأصل، فهذا يصح، إلا أنه قل أن يتفق مع ما فيه من التطويل الذي يضيع به العمر"<sup>44</sup>.

#### 4- التعليم على النسخة المقابلة :

من وسائل التحقيق والضبط للنسخة المقابلة التعليم عليها قال ابن جماعة: "وإذا قابل كتابه علم على مواضع وثقوفه، وإن جاء في السماع كتب بلغ في المجلس الأول أو الثاني إلى آخرها"<sup>45</sup>.

المبحث الثالث : إصلاح النص عند المحدثين :

المطلب الأول : تأصيل إصلاح النص:

قال السخاوي: "والأصل في هذا الباب قول زيد بن ثابت في نزول قوله تعالى: ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ [النساء: 95] بعد نزول: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء: 95] كما في سنن أبي داود:

<sup>41</sup> عياض . الإلماع . ص 159 .

<sup>42</sup> السخاوي . فتح المغيث . ج 3 . ص 81 ، ابن دقيق العيد، محمد بن علي . الاقتراح في بيان الاصطلاح . بيروت: دار الكتب العلمية . ص 44

<sup>43</sup> برجستراسر . أصول نقد النصوص ونشرها . ص 96 .

<sup>44</sup> السخاوي . فتح المغيث . ج 3 . ص 82 .

<sup>45</sup> ابن جماعة محمد بن إبراهيم . المنهل الروي . ص 97 ، ينظر: السخاوي . فتح المغيث . ج 3 . ص 82 .



« فَأَلْحَقْتُهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِي كَتِفٍ <sup>46</sup> » <sup>47</sup>.

المطلب الثاني : قواعد إصلاح النص عند المحدثين :

الفرع الأول : علاج النقص ( كيفية تخريج الساقط، اللحق ):

اللَّحَقُّ فِي اللُّغَةِ : كُلُّ شَيْءٍ لَحِقَ شَيْئاً أَوْ أُلْحِقَ بِهِ وَاللَّحَقُّ: الشَّيْءُ الرَّائِدُ مُشْتَقٌّ مِنَ اللَّحَاقِ: الإِدْرَاكُ <sup>48</sup>.

اللحق عند المحدثين: " ما سقط من أصل الكتاب فألحق بالحاشية أو بين السطور" <sup>49</sup>.

كيفية تخريج الساقط في الحواشي : قال الحافظ العراقي مبيناً كيفيته المختارة : أن يخط من موضع سقوطه من السطر خطأ صاعداً إلى فوقه ثم يعطفه بين السطرين عطفه يسيرة إلى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق، ويبدأ في الحاشية بكتابة اللحق مقابلاً للخط المنعطف، وليكن ذلك في حاشية ذات اليمين، وإن كانت تلي وسط الورقة إن اتسعت له وليكتبه صاعداً إلى أعلى الورقة لا نازلاً به إلى أسفل، فإذا كان اللحق سطرين أو سطوراً فلا يتدنى بسطوره من أسفل إلى أعلى بل يتدنى بها من أعلى إلى أسفل بحيث يكون منتهاها إلى جهة باطن الورقة إذا كان التخريج في جهة اليمين، وإذا كان في جهة الشمال وقع منتهاها إلى جهة طرف الورقة، ثم يكتب عند انتهاء اللحق صح، ومنهم من يكتب مع صح رجع، ومنهم من يكتب في آخر اللحق الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع التخريج ليؤذن باتصال الكلام، وليس ذلك بمرضي إذ رب كلمة تجيء في الكلام مكررة حقيقة فهذا التكرير يوقع بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه، وإذا تأخر النقص إلى آخر السطر فلا وجه حينئذ إلا تخريجه إلى جهة الشمال؛ لقربه منها ولإنتفاء العلة المذكورة من حيث إنا لا نخشى ظهور نقص بعده، وإذا كان النقص في أول السطر تأكد تخريجه إلى جهة اليمين

<sup>46</sup> أبو داود، سليمان بن الأشعث . 1430 هـ. سنن أبي داود . تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي. ط1. دار الرسالة العالمية. سنن أبي داود. كتاب الجهاد. باب الرخصة في القعود من العُدْر. ج4. ص161. ح 2507. وقال محققه: حديث صحيح، وهو بنحوه في صحيح البخاري. كتاب الجهاد. باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ. ج 4. ص25. ح 2832.

<sup>47</sup> السخاوي . فتح المغيث . ج3. ص87.

<sup>48</sup> ابن سيده، علي بن إسماعيل. المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق: عبد الحميد هنداوي. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية. ج3. ص11.

<sup>49</sup> العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين . 2002 م . شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي) تحقيق: عبد اللطيف المميم - ماهر ياسين فحل. ط1. بيروت : دار الكتب العلمية. ج1. ص481 .



لما ذكرناه من القرب<sup>50</sup>. ولا ينبغي أن يكتب النقص بين السطور؛ لأنه يضايقها، ويعكس ما يقرأ خصوصاً إن كانت السطور ضيقة متلاصقة<sup>51</sup>.

### الفرع الثاني : علاج الزيادة ب( الكشط أو الحو أو الضرب ):

إذا وقع زيادة في الكتاب، أو كتب فيه شيء على غير وجهه فإن المحدثين يعالجونها بطرق ثلاث : الأولى : الكشط - وهو بالكاف والقاف - سلخ القرطاس بالسكين ونحوها. وقد يعبر عن الكشط بالبشر تارة، وبالحوك أخرى، إشارة إلى الرفق بالقرطاس.

الثانية : الحو: وهو الإزالة بدون سلخ حيث أمكن، بأن تكون الكتابة في لوح، أو رق، أو ورق صقيل جدا في حال طراوة المکتوب، وأمن نفوذ الحبر بحيث يسود القرطاس.

قال ابن الصلاح: ويتنوع طرق الحو. يعني: فتارة يكون بالإصبع، أو بخرقة قال: ومن أغربها مع أنه أسلمها ما روي عن سحنون أحد الأئمة من فقهاء المالكية أنه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه<sup>52</sup>.

الثالثة : الضرب: وهو علامة بينة في إلغاء المضروب عليه. وكيفية هذا الضرب على خمسة أقوال: الأول: قال الأكترون يخط فوق المضروب عليه خطأ بيناً دالاً على إبطاله بكونه مختلطاً به أي بأوائل كلماته، ولا يطمسه بل يكون ما تحته ممكن القراءة، ويسمى هذا الضرب عند أهل المشرق و (الشق) عند أهل المغرب - وهو بفتح المعجمة وتشديد القاف - من الشق وهو الصدع، أو شق العصا، وهو التفريق كأنه فرق بين الزائد وما قبله وبعده من الثابت بالضرب.

الثاني : وقيل: لا يخلط أي الضرب بالمضروب عليه بل يكون فوقه منفصلاً عنه معطوفاً طرفاً الخط على أوله وآخره بحيث يكون كالنون المنقلبة.

الثالث : يحوق على أوله نصف دائرة، وكذا على آخره بنصف دائرة أخرى مثاله هكذا ( ) كالهلال .

<sup>50</sup> ينظر: العراقي، عبد الرحيم بن الحسين . 1389هـ/1969م . التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح . تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. ط1. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة. ص212 ، 213.

<sup>51</sup> ينظر: الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل. 1417هـ. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار . تحقيق: أبو عبد الرحمن بن عويضة . ط1 . بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية. ج2. ص219.

<sup>52</sup> السخاوي . فتح المغيث . ج3 . ص96 ، 97 ، ينظر : ابن الصلاح . مقدمة ابن الصلاح . ص201 .



و على هذا القول إذا كثرت الكلام المضروب عليه، فقد يكتفى بالتحويق أوله أو آخره فقط، وقد يحوق أول كل سطر وآخره في الأثناء أيضاً، وهو أوضح.

الرابع: ومنهم من اكتفى بدائرة صغيرة منطبقة أول الزيادة وآخرها وسماها صفرًا، لإشعارها بخلو ما بينهما من صحة، ومثال ذلك هكذا " 5 " .

الخامس: وقيل يكتب " لا " في أوله أو " من " في أوله وإلى في آخره. قال ابن الصلاح: ومثل هذا يحسن فيما سقط في رواية، وثبت في رواية، وعلى هذين القولين أيضاً: إذا كثرت المضروب عليه، إما يكتفى بعلامة الإبطال أوله وآخره، أو يكتب على أول كل سطر وآخره، وهو أوضح<sup>53</sup>.

**حكم الكشط والحو والضرب:** كره أهل العلم الكشط والحو، وقالوا بالضرب أفضل من الكشط والحو قال الرامهرمزي: الحك تهمة. يعني: من الاتهام بمعنى الظن، حيث يتردد الواقف عليه أكان الكشط لكتابة شيء بدله ثم لم يتيسر، أو لا. وكان الشيوخ يكرهون حضور السكين لمجلس السماع، حتى لا يبشر شيء؛ لأن ما يبشر منه ربما يصح في رواية أخرى، وقد يسمع الكتاب مرة أخرى على شيخ آخر يكون ما بشر من رواية هذا صحيحاً، واختار ابن الجزري تفصيلاً نشأ له عن هذا التعليل فقال: إن تحقق كونه غلطاً سبق إليه القلم فالكشط أولى؛ لئلا يوهم بالضرب أن له أصلاً، وإلا فلا<sup>54</sup>.

### الفرع الثالث : علاج المكرر الزائد :

إذا كان هناك مكرر زائد فقد اختلف في كيفية علاجه :

فقيل: يضرب على الثاني مطلقاً دون الأول؛ لأنه كتب على صواب، فالخطأ أولى بالإبطال، وقيل يبقى أحسنهما صورة وأبينهما قراءة، ويضرب على الآخر، هكذا حكى ابن خلد القولين من غير مراعاة لأوائل السطور وآخرها، وللفضل بين المتضايقين ونحو ذلك.

وقال القاضي عياض: هذا إذا تساوت الكلمتان في المنازل بأن كانتا في أثناء السطر، أما إن كانا أول سطر ضرب على الثاني أو آخره فعلى الأول يضرب صوتاً لأوائل السطور وأواخرها عن الطمس، أو الثانية أول سطر، والأولى آخر سطر

<sup>53</sup> ينظر السيوطي. تدريب الراوي. ج 1. ص 516: 518، السخاوي. فتح المغيب. ج 3. ص 100، ابن الصلاح. مقدمة ابن الصلاح. ص 199.

<sup>54</sup> ينظر: السخاوي. فتح المغيب. ج 3. ص 98، 99، الرامهرمزي. المحدث الفاصل. ص 606، عياض. الإلماع. ص 170.



آخر فعلى آخر السطر؛ لأن مراعاة أول السطر أولى، فإن تكرر المضاف والمضاف إليه، أو الموصوف والصفة ونحوه روعي اتصالهما بأن لا يضرب على المتكرر بينهما، بل على الأول في المضاف والموصوف، أو الآخر في المضاف إليه والصفة؛ لأن ذلك مضطر إليه للفهم،

فمراعاته أولى من مراعاة تحسين الصورة في الخط.<sup>55</sup>

#### الفرع الرابع : إصلاح اللحن والخطأ :

اختلف المحدثون في إصلاح اللحن في الإعراب، أو الخطأ بالتحريف، أو التصحيف في الكتاب أو إبقائه كما هو وتصحيحه في هامش الكتاب، ورجح القاضي عياض نقلاً عن أكثر الشيوخ إبقاءه كما هو وتصحيحه في الهامش أخذاً مما استقر عليه عملهم، فيكتب الراوي على الحاشية: كذا قال، والصواب كذا؛ لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن ويتلسط من لا يعلم، قال ابن الصلاح: "وأما إصلاح ذلك وتغييره في كتابه وأصله، فالصواب تركه، وتقدير ما وقع في الأصل على ما هو عليه، مع التضييب عليه، وبيان الصواب خارجاً في الحاشية، فإن ذلك أجمع للمصلحة وأنفى للمفسدة"<sup>56</sup>.

أي: لما فيه من الجمع بين الأمرين، ونفي التسويد عن الكتاب، وكثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ - وربما غيره - صواباً ذا وجه صحيح، وإن خفي، واستغرب لا سيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية، وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها<sup>57</sup>. ولذلك كان من شأن الخذاق المتقنين إصلاح النصوص بالتصحيح، والتضييب، والتمريض<sup>58</sup> كما سيأتي بعد في اصطلاحات الكتابة .

#### المبحث الرابع : ضبط النص عند المحدثين :

اتفق المحدثون على أهمية الاعتناء بالنصوص و الخطوط والكتب ضبطاً واثقاً وعبارة الرامهرمزي والقاض عياض تقتضي وجوب ضبط الخط الذي يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير<sup>59</sup>.

<sup>55</sup> ينظر: السيوطي. تدريب الراوي . ج1. ص ،الرامهرمزي. المحدث الفاضل. ص 607 ، عياض. الإلماع . ص 172.

<sup>56</sup> ابن الصلاح .مقدمة ابن الصلاح . ص219، 220.

<sup>57</sup> ينظر: زكريا بن محمد الأنصاري .1422هـ.فتح الباقي بشرح ألفية العراقي تحقيق: ماهر الفحل.ط1. دار الكتب العلمية.ج2. ص81.

<sup>58</sup> يراجع العراقي. التقييد والإيضاح . ص 213 .

<sup>59</sup> يراجع : عياض . الإلماع . ص149 ،ابن دقيق العيد . الاقتراح . ص 42،السخاوي. فتح المغيب . ج3. ص 42.



### المطلب الاول: النقط والشكل :

يقول ابن الصلاح : " إن على كتبة الحديث، وطلبته صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبونه، أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي رووه شكلاً، ونقطاً يؤمن معهما الالتباس، وكثيراً ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه، وتيقظه، وذلك وخيم العاقبة، فإن الإنسان معرض للنسيان، وأول ناس أول الناس، وإعجام المكتوب يمنع من استعجابه، وشكله يمنع من إشكاله<sup>60</sup>.

قال السخاوي: "[فائدة] : ومما ينبه عليه شيثان: أحدهما أنه ينبغي التيقظ لما يقع من الضبط نقطاً وشكلاً في خط الأئمة بغير خطوطهم ولو كان صواباً ، فضلاً عن غيره ، فإن ذلك مما يخفى ، وربما لا يميزه الخذاق .. الثاني: قد استثنى ابن النفيس مما تقدم القرآن الكريم وقال: إن الأولى تجريده عن الإعجام والإعراب ؛ لأن هذه جميعها زوائد على المتن، وما تقرر في كون دقة الخط قد تقتضي الالتباس كان

إيضاحه مما يتم به الضبط " <sup>61</sup>

### المطلب الثاني: ضبط المشكل :

ضبط المشكل خاصة هو من المهمات عند المحدثين وقد بين ابن الصلاح ذلك، وكيفية رسم ضبط المشكل فقال : " لا ينبغي أن يتعنى بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس، وقد أحسن من قال: إنما يشكل ما يشكل ... وحكى غيره عن قوم أنه ينبغي أن يشكل ما يشكل، وما لا يشكل، وذلك لأن المبتدئ، وغير المتبحر في العلم لا يميز ما يشكل مما لا يشكل، ولا صواب الإعراب من خطئه.

وهذا بيان أمور مفيدة في ذلك: أحدها: ينبغي أن يكون اعتناؤه - من بين ما يلتبس - بضبط الملتبس من أسماء الناس أكثر، فإنها لا تستدرك بالمعنى، ولا يستدل عليها بما قبل، وما بعد.

الثاني: يستحب في الألفاظ المشككة أن يكرر ضبطها، بأن يضبطها في متن الكتاب، ثم يكتبها قبالة

<sup>60</sup> ابن الصلاح .مقدمة ابن الصلاح . ص 183.

<sup>61</sup> السخاوي .فتح المغيب 3 . ص 48 ، 49.



ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة، فإن ذلك أبلغ في إبانيتها، وأبعد من التباسها، وما ضبطه في أثناء الأسطر ربما داخله نقط غيره وشكله، مما فوقه، وتحتة، لا سيما عند دقة الخط، وضيق الأسطر، وبهذا جرى رسم جماعة من أهل الضبط

«62» .

### المطلب الثالث : كيفية ضبط الحروف المهملة :

كما تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ضبط المحدثون الحروف المهملات غير المعجمة بعلامة الإهمال، لتدل على عدم إعجامها (يعني عدم نقطها) ولهم في ذلك طرق :

1- قلب النقط، فتجعل النقط التي فوق المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات، فينقط تحت الراء، والصاد، والطاء، والعين، ونحوها من المهملات وذكر بعضهم أن النقط التي تحت السين المهملة تكون مبسوطة صفاً، والتي فوق السين المعجمة تكون كالأثافي.

2- جعل علامة الإهمال فوق الحروف المهملة كقلامة الظفر، مضجعة على قفاها.

3- جعل تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة، وكذا تحت الدال، والطاء، والصاد، والسين، والعين، وسائر الحروف المهملة الملتبسة مثل ذلك.

وهناك من العلامات ما هو موجود في كثير من الكتب القديمة، ولا يفطن له كثيرون، كعلامة من يجعل فوق الحرف المهمل خطأ صغيراً، وعلامة من يجعل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة<sup>63</sup>.

وقال ابن دقيق العيد: " ورأيت بعض إذا تكررت كلمات أو كلمة يكتب عددها في الحاشية بحروف الجمل، وربما كتبوا ما يدل على الضبط بألفاظه كاملة دالة عليه"<sup>64</sup>.

<sup>62</sup> ينظر: ابن الصلاح . مقدمة ابن الصلاح . ص 183 ، 184 .

<sup>63</sup> ينظر: المرجع السابق . ص 185 ، 186 .

<sup>64</sup> ابن دقيق العيد. الاقتراح . ص 42 .



المبحث الخامس : قواعد الكتابة والخط والاصطلاحات والرموز عند المحدثين :

المطلب الأول : قواعد الكتابة والخط :

اعتنى المحدثون بقواعد الكتابة والخط، وقد نقل الزركشي عن الماوردي فصلاً مهماً عن الكتابة، ومن ذلك أنه يجب على المشتغل بالعلم والخط أمرين رئيسيين: أحدهما: تقويم الحروف على أشكالها الموضوعية لها، والثاني: ضبط ما اشتبه منها بالنقط والأشكال المميزة لها<sup>65</sup>.

وذكر المحدثون قواعد أخرى ينبغي مراعاتها أثناء الكتابة غير ما سبق منها:

- 1 - تحقيق الخط وتحسينه وهو: أن يميز كل حرف بصورته المميزة له بحيث لا تشبه العين الموصولة بالفاء أو القاف، والمفصولة بالحاء أو الخاء.
- 2- تجنب الخط الدقيق من غير عذر يقتضيه.
- 3- تجنب التعليق وهو: خلط الحروف التي ينبغي تفرقتها، وإذهاب أسنان ما ينبغي إقامة أسنانه، وطمس ما ينبغي إظهار بياضه.
- 4- تجنب المشق - بفتح أوله وإسكان ثانيه- وهو: خفة اليد مع بعثرة الحروف وعدم إقامة الأسنان.
- 5- الكتابة بالخير أولى من المداد؛ لأنه أثبت، ويكون الخير براقاً جارياً، ولا يكون القلم صلباً جداً، ولا رخوياً جداً وغير ذلك من تفصيلات عن أدوات النسخ والكتابة بينها الخطيب البغدادي في جامعه<sup>66</sup>.
- 6- يكره فصل مضاف أسماء الله ورسوله، فيكره له في مثل (عبد الله بن فلان) أن يكتب (عبد) في آخر سطر، والباقي في أول السطر الآخر، وهكذا يكره أن يكتب (قال رسول) في آخر سطر، ويكتب في أول السطر الذي يليه (الله صلى الله تعالى عليه وسلم)، وما أشبه ذلك<sup>67</sup>.

المطلب الثاني: اصطلاحات الكتابة عند المحدثين والاختصارات والرموز :

وهو مما يتوقف عليه حسن الانتفاع بالكتب الحديثية المخطوطة وسلامة الأخذ منها:

<sup>65</sup> ينظر : الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر . 1419هـ - 1998م .النكت على مقدمة ابن الصلاح . تحقيق: د. زين العابدين بن محمد. ط1. الرياض: أضواء السلف. ج3. ص 565 .

<sup>66</sup> ينظر: السنخاوي، فتح المغيث. ج3. ص : 51: 55، الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. ج1. ص 252: 263.

<sup>67</sup> ينظر: ابن الصلاح. مقدمة ابن الصلاح : ص 183: 190. يراجع: السنخاوي، فتح المغيث. ففيه تفصيل وتأصيل: ج 3. ص 42: 71.



### الفرع الأول : حكم الاصطلاح والرمز عند المحدثين :

أولاً: قالوا: لا ينبغي أن يصطلح مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره، فيوقعه في حيرة، كفعل من يجمع في كتابه بين روايات مختلفة، ويرمز إلى رواية كل راو بحرف واحد من اسمه، أو حرفين، وما أشبه ذلك. ثانياً: إن بين - في أول كتابه، أو آخره - مراده بتلك العلامات والرموز، فلا بأس، ومع ذلك فالأولى أن يتجنب الرمز، ويكتب عند كل رواية اسم راويها بكامله مختصراً، ولا يقتصر على العلامة ببعضه<sup>68</sup>.  
ثالثاً: يجتنب أن يرمز للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ب(ص) أو (صلعم)<sup>69</sup>.

### الفرع الثاني: من أهم اصطلاحات المحدثين ورموزهم :

1 - الدارات : جمع دارة وهي حلقة منفرجة أو مطبقة للفصل بها بين الحديثين وتمييز أحدهما عن الآخر<sup>70</sup>. واستحب الخطيب أن تكون الدارات غفلاً، فإذا عارض فكل حديث يفرغ من عرضه ينقط في الدارة التي تليه نقطة، أو يخط في وسطها خطأً. قال: وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك، أو في معناه<sup>71</sup>.

قال السخاوي: " ومقتضاه استحبابها أيضاً بين الحديث وبين ما لعله يكون بآخره من إيضاح لغريب وشرح لمعنى ونحو ذلك مما كان إغفاله أو ما يقوم مقامه أحد أسباب الإدراج من باب أولى... ومنهم من لا يقتصر عليها بل يترك بقية السطر بياضاً، وكذا يفعل في التراجم ورءوس المسائل، وما أنفع ذلك"<sup>72</sup>.  
2- الرمز للألفاظ التي تتكرر في الإسناد : غلب على كتبه الحديث الاقتصار في الخط على الرمز في حدثنا وأخبرنا، لتكررها وشاع ذلك بحيث لا يلتبس(فيكتبون من حدثنا الثاء والنون والألف) ثنا) ويحذفون الحاء والذال، وقد تحذف الثاء أيضاً ويقتصر على الضمير(نا).و يكتبون من أخبرنا (أنا) أي الهمزة والضمير ولا تحسن زيادة الباء قبل النون وإن

<sup>68</sup> ينظر : ابن الصلاح . مقدمة ابن الصلاح . 186 .

<sup>69</sup> السخاوي .فتح المغيـث . ج 3 . ص 72 .

<sup>70</sup> ينظر: المرجع السابق . ج 3 . ص 62 .

<sup>71</sup> ينظر: الخطيب البغدادي . الجامع لأخلاق الراوي . ج 1 . ص 273 .

<sup>72</sup> السخاوي .فتح المغيـث . ج 3 . ص 63 .



فعله البيهقي وغيره، لئلا تلتبس برمز حدثنا، وقد تزايد راء بعد الألف قبل النون أو خاء كما وجد في خط المغاربة و قد تزايد دال أول رمز حدثنا (دثنا) ويحذف الحاء فقط<sup>73</sup>.

3- وضع "ح" بين الأسانيد : في كل من الحديث أو الكتاب أو نحوهما مما يرومون الجمع بين إسناديه أو أسانيده، عند انتقال من سند لغيره "ح" بالقصر مهملة مفردة، وهي في كتب المتأخرين أكثر، وفي صحيح مسلم أكثر منها في البخاري، والمختار أنه يقول عند الوصول إليها: حاء، ويمر<sup>74</sup>.

#### اصطلاحات المحدثين في إصلاح الخطأ أو التنبيه على عدمه :

4- التصحيح : هو كتابة "صح" على الكلام، أو عنده، وذلك إذا كان الكلام صحيحاً رواية ومعنى غير أنه عرضة للشك أو الخلاف، فيكتب عليه "صح" ليعرف أنه لم يغفل عنه، وأنه قد ضبط وصح على ذلك الوجه.

5- التضييب: ويسمى أيضاً التمريض، ويجعل على الكلام الذي صح وروده كذلك من جهة النقل غير أنه فاسد لفظاً أو معنى، أو ضعيف، أو ناقص، مثل أن يكون غير جائز من حيث العربية أو يكون شاذاً وما أشبه ذلك. فيمد على مثل هذا الكلام خط أوله مثل الصاد، ولا يلزق بالكلمة المعلم عليها كيلا يظن ضرباً وصورته هكذا ص. وينبغي التنبيه إلى أن بعض النسخ استعمل فيها علامة التصحيح مختصرة على الحرف الأول، وقد يشتهر بالضبة، فلا بد في ذلك من التيقظ، والفتنة من خير ما أوتيه الإنسان<sup>75</sup>.

6 ، 7 ، 8 -التخريج والالحق، والضرب، وضبط الحروف المهملة: سبق ذكره في البحث<sup>76</sup>.

المبحث السادس: صناعة الحواشي عند المحدثين :

المطلب الأول : المقصود بالحاشية وما ينبغي فيها :

المقصود بالحاشية : جانبي الصفحة لا أسفلها، والحواشي في الكتب الحديثية تقوم مقام الهوامش في فن

<sup>73</sup> ينظر: السيوطي. تدريب الراوي . ج 1 . ص 519، العراقي . التقييد والايضاح. ص 218، 219.

<sup>74</sup> ينظر: السخاوي. فتح المغيبي . ج 3 . ص 111، السيوطي. تدريب الراوي . ج 1 . ص 521 .

<sup>75</sup> نور الدين محمد عتر. 1418هـ - 1997م. منهج النقد في علوم الحديث. ط 3 . دمشق . سورية : دار الفكر. ص 136، 237، يراجع السخاوي . فتح

المغيبي . ج 3. ص 92 : 96.

<sup>76</sup> ينظر ص 10 ، 11 ، 14 من البحث .



التحقيق المعاصر، والمحدثون يقتصرون في الحواشي على الفوائد المهمة التي لاغنى عنها، ولا يتقلون بنقل المسائل غير المهمة، وهو مقصود فن التحقيق الجيد<sup>77</sup>.

قال العلموي: "ولا ينبغي أن يكتب إلا الفوائد المهمة المتعلقة بذلك الكتاب والمحل مثل تنبيه على إشكال أو احتراز أو رمز أو خطأ ونحو ذلك، ولا يسوده بنقل المسائل والفروع الغريبة، ولا يكثر الحواشي كثرة يظلم منها الكتاب"<sup>78</sup>.  
**المطلب الثاني: حكم النقل من الحواشي:** أما تأخذ حكم وجادة الكتاب، قال السخاوي: "ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات ونحو ذلك، فإن كان بخط معروف؛ فلا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له، وإلا فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متقن، وربما تكون تلك الحواشي بخط شخص وليست له، أو بعضها له وبعضها لغيره فيشتبه ذلك على ناقله"<sup>79</sup>.

### المطلب الثالث: طرق المحدثين في الحواشي:

- 1- قال الرامهرمزي: "التخريج على الحواشي أجوده أن يخرج من موضعه حتى يلحق به طرف الحرف المبتدأ به من الكلمة الساقطة في الحاشية، ويكتب في الطرف الثاني حرف واحد مما يتصل به في الدفتر، ليدل أن الكلام قد انتظم"<sup>80</sup>.
- 2- إذا كان ما يخرج في الحاشية مما ليس من الأصل من شرح، أو تنبيه على غلط، أو اختلاف رواية، أو نسخة، ونحو ذلك، فذهب القاضي عياض إلى أنه لا يخرج لذلك خط تخريج، لئلا يدخل اللبس، ويحسب من الأصل، وأنه لا يخرج إلا لما هو من نفس الأصل إنما يجعل على الحرف المقصود بذلك التخريج علامة كالضبة، أو التصحيح إيداناً به. واختار ابن الصلاح أن يخرج خط يقع على نفس الكلمة التي من أجلها خرج المخرج في الحاشية، وتخرج اللحق يقع بين الكلمتين اللتين بينهما سقط الساقط<sup>81</sup>.
- 3- كثير من العلماء يجعلون للتعليق في الحاشية علامة على هيئة الحاء التي في أول الكلمة متصلاً بخط

<sup>77</sup>صلاح الدين المنجد. قواعد تحقيق المخطوطات. ص 15، 25، بشار عواد. 1982م. ضبط النص والتعليق عليه. مؤسسة الرسالة. ص 5، 6.

<sup>78</sup> العلموي، عبد الباسط بن موسى بن محمد. 1424هـ/2004م. العقد التليد في اختصار الدر النضيد = المعيد في أدب المفيد والمستفيد. بن إسماعيل. تحقيق: الدكتور/ مروان العطية. ط1. مكتبة الثقافة الدينية. ص 265، 266.

<sup>79</sup> السخاوي. فتح المغيث. ج3 ص 31.

<sup>80</sup>الرامهرمزي. المحدث الفاصل. ص 606.

<sup>81</sup> ينظر: ابن الصلاح. مقدمة ابن الصلاح. ص 196.



عليه نقت كالتين هكذا حشـ. 82

تطبيق قواعد تحقيق المخطوطات عند المحدثين نسخة الإمام شرف الدين اليونيني لصحيح الإمام البخاري نموذجاً  
:

تعد نسخة الحافظ اليونيني المتوفى (701هـ) للجامع الصحيح " صحيح البخاري " المتوفى ( 256هـ) من أفضل النسخ وأدقها وأكثرها تحقيقاً ومقابلة فهي تعد نموذجاً يحتذى به في تحقيق، وضبط، وإصلاح النسخ والمقابلات بينها، ولهي من أكبر الأدلة على معرفة وتطبيق، وتحري علماء الحديث لقواعد تحقيق المخطوطات قبل سبعة قرون ويزيد، فقد اعتنى الحافظ شرف الدين علي بن محمد بن أبي الحسين اليونيني<sup>83</sup> رحمه الله تعالى بضبط رواية الجامع الصحيح، وقابل أصله الموقوف بأصل مسموع على الحافظ أبي ذر المهروي، وبأصل مسموع على الأصيلي، وبأصل الحافظ أبي القاسم بن عساكر، وبأصل مسموع على أبي الوقت بحضرة الإمام جمال الدين بن مالك بدمشق سنة ست وسبعين وستمائة، وقد بالغ في ضبط ألفاظ الصحيح جامعاً فيه الروايات التي ذكرت، وقد استعان بالرموز في الإشارة إلى اختلاف النسخ، ووضع بعض حروف الهجاء كعلامات على خلاف الرواة المختلفين، وبذلك ضبط رواياتهم مجمعة بأخصر طريق، وحرر ألفاظ الكتاب على نحو ما هو ثابت عند أصحاب الأصول الأربعة التي قابل عليها أصله، ولقد عوّل الناس عليه في روايات الجامع لمزيد اعتنائه وضبطه، ومقابلته على الأصول المذكورة وكثرة ممارسته له، حتى أن الحافظ شمس الدين الذهبي حكى عنه أنه قابله في سنة واحدة إحدى عشرة مرة، وكان ابن مالك لما حضر عند المقابلة المذكورة إذا مرّ من الألفاظ يتراءى أنه مخالف لقوانين العربية قال للشرف اليونيني هل الرواية فيه كذلك، فإن أجاب بأنه منها شرع ابن مالك في توجيهها حسب إمكانه، ومن ثم وضع كتابه المسمى بشواهد التوضيح<sup>84</sup>.

**الخاتمة :** الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبعد :

فقد كشف لنا البحث بعد التطواف مع الكتب الحديثية أن المحدثين قد أصلوا ووضعوا القواعد

<sup>82</sup> نور الدين عتر . منهج النقد . ص 236 .

<sup>83</sup> يراجع: السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر . 1403 . طبقات الحفاظ . ط1 . بيروت: دار الكتب العلمية . ص 520، الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان . 1408 هـ . المعجم المختص بالمحدثين . تحقيق: د . محمد الحبيب . ط1 . الطائف : مكتبة الصديق . ص 169 .

<sup>84</sup> ينظر: القسطلاني، أحمد بن محمد . 1323 . إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري . ط7 . مصر: المطبعة الكبرى الأميرية . ج 11 . ص 40 .



الأساسية لأصول تحقيق المخطوطات، وكثير من مكملاته بمعناه المعاصر، وأن لهم السبق في تأسيس أصول وقواعد علم المخطوطات، وأن معرفة هذه القواعد ودراستها عندهم لا يستغنى عنه لمن رام تحقيق التراث الإسلامي خاصة المخطوطات الحديثة منه، ومن أهم النتائج التي وصل إليها البحث:

1- إن أصول تحقيق المخطوطات قد طبقها المسلمون منذ عصر النبي  $\rho$  وصحابته عند كتابتهم وتدوينهم للقرآن الكريم والسنة النبوية .

2- تدوين وتقييد أصول تحقيق المخطوطات تم مع تصنيف المحدثين لعلوم الحديث في القرن الرابع الهجري، وهو جزء من مباحث علوم الحديث المتنوعة .

3- أصول تحقيق المخطوطات التي قام المحدثون بتقييدها هي: التحقق من صحة خط الكتاب ونسبته إلى صاحبه، المقابلة بين النسخ، واعتماد النسخة الأم عند اختلاف النسخ، والمقابلة بنفسه أو مع غيره، إصلاح النص الناقص، وعلاج الخطأ، وضبط النص، وتقرير قواعد للكتابة والرموز وكيفية الحواشي .

4- اعتنى المحدثون اعتناء كبيراً بالتحقق من صحة خط الكتاب، ونسبته إلى صاحبه، وجعلوا ذلك شرطاً لصحة الرواية بالوجادة، كما أوجبوا التوثق من ذلك عند النقل من كتب العلم والحواشي، كما أوجبوا على المحدث ضبط كتابه، وصيانته من التغيير، والتأكد من الخط .

5- المحدثون يوجبون المقابلة بين النسخ وعرضها، ولا يعتدون بنسخة لم تقابل بأصلها، أو فرع مقابل بأصله، وهذا نظير درجات النسخ، وتحديد النسخة التي تحصل بها المقابلة .

6- المحدثون يقررون اعتماد النسخة الأم عند اختلاف النسخ، ثم يعتنى بضبط النسخ الأخرى، وبيان ما وقع التخالف فيه من زيادة أو نقص أو إبدال أو نحوه في الحاشية، مع كتابة اسم صاحبها أو الرمز له .

7- اختلف المحدثون في كيفية المقابلة بنفسه، أو بغيره الموثوق بضبطه، ورجح بعضهم التفصيل .

8- نص المحدثون على طرق إصلاح النص في حالات النقص، أو الزيادة، أو التكرار، أو الخطأ .

9- أكد المحدثون على أهمية ضبط النص والخط الذي يكتبون به، أو يحصلونه من الغير، خاصة المشكل، والحروف المهملة ولهم في ذلك طرق معروفة .

10- اعتنى المحدثون بقواعد الكتابة، وقرروا تجنب الاختصار والرمز إلا مع البيان .



11 - عرف المحدثون صناعة الحواشي، وهي تقوم مقام الهوامش في فن التحقيق المعاصر، والمحدثون يقتصرون في الحواشي على الفوائد المهمة التي لاغنى عنها .

#### ومن أهم التوصيات :

1- حث من يتصدى لتحقيق المخطوطات من غير المتخصصين في علم الحديث على دراسة قواعد المحدثين، واصطلاحاتهم، ورموزهم قبل عملهم في فن التحقيق خاصة إذا كان المخطوط حديثاً .

2- أن تشكل لجنة من المتخصصين في علم الحديث وغيرهم من أهل التخصصات الشرعية خاصة المشتغلين بتحقيق التراث؛ لوضع منهج موحد لتحقيق كتب التراث الإسلامي، وعمل معجم شامل لمصطلحات ورموز العلوم الشرعية، والاستفادة من قواعد المحدثين في فن تحقيق المخطوط .

#### المراجع والمصادر :

1- الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل. 1417هـ/1997م. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار . تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة . ط1 . بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.

2- أحمد مختار عبد الحميد. 1429 هـ - 2008 م . معجم اللغة العربية المعاصرة . ط1 . عالم الكتب.

3- البخاري ، محمد بن إسماعيل. 1422 هـ . الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. عبدالله البخاري الجعفي. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر . ط1، دار طوق النجاة.

4- أبو داود، سليمان بن الأشعث . 1430 هـ - 2009 م. سنن أبي داود . تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي. ط1. دار الرسالة العالمية.

5- ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد. 1406. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي. تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. ط2. دمشق: دار الفكر.

6- ابن حجر، أحمد بن علي. 1421 هـ /2000 م. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر تحقيق: نور الدين عتر. ط3. دمشق: مطبعة الصباح.



- 7- ابن حجر ،أحمد بن علي . 1379.فتح الباري شرح صحيح البخاري.بيروت: دار المعرفة.رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه:محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه: محب الدين الخطيب.
- 8- ابن سيده، علي بن إسماعيل.1421 هـ - 2000 م. المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق: عبد الحميد هنداوي.ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- 9- ابن دقيق العيد، محمد بن علي. الاقتراح في بيان الاصطلاح . بيروت: دار الكتب العلمية .
- 10- ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن. 1406هـ - 1986م. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح .تحقيق: نور الدين عتر.سوريا : دار الفكر.بيروت دار الفكر المعاصر .
- 11- ابن كثير. إسماعيل بن عمر. اختصار علوم الحديث.تحقيق: أحمد محمد شاكر.ط2.بيروت. لبنان: دار الكتب العلمية.
- 12- ابن القيم ، محمد بن أبي بكر بن أيوب . 1390هـ/1970م. المنار المنيف في الصحيح والضعيف. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط1. حلب :مكتبة المطبوعات الإسلامية .
- 13- ابن منظور ، محمد بن مكرم . 1414 هـ. لسان العرب.ط3.بيروت: دار صادر .
- 14- بشار عواد. 1982م. ضبط النص والتعليق عليه. مؤسسة الرسالة.
- 15-البقاعي،برهان الدين إبراهيم بن عمر. 1428 هـ / 2007 م. النكت الوفية بما في شرح الألفية . تحقيق: ماهر ياسين الفحل. ط1. مكتبة الرشد .
- 16- البلقيني ، عمر بن رسلان بن نصير. محاسن الاصطلاح مع مقدمة ابن الصلاح . تحقيق: د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطيء). دار المعارف.
- 17- الجرجاني ، علي بن محمد بن علي. 1403هـ -1983م. التعريفات .تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. ط1. بيروت : دار الكتب العلمية .
- 18- جوتفلف برجستراسر.1995م.أصول نقد النصوص ونشر الكتب.أعدّها محمد حمدي بكري.القاهرة:دار الكتب المصرية.



- 19- الحاكم، محمد بن عبد الله. 1411 – 1990. المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- 20- الحاكم، محمد بن عبد الله. 1397 هـ. معرفة علوم الحديث. تحقيق: السيد معظم حسين. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية.
- 31- الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. تحقيق: د. محمود الطحان. الرياض: مكتبة المعارف.
- 22- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق. تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية.
- 23- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. 1419 هـ. تذكرة الحفاظ. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- 24- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. 1408 هـ. المعجم المختص بالمحدثين. تحقيق: د. محمد الحبيب. ط1. الطائف: مكتبة الصديق.
- 25- الراهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن. 1404. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب. ط3. بيروت: دار الفكر.
- 26- الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر. 1419 هـ - 1998 م. النكت على مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد. ط1. الرياض: أضواء السلف.
- 27- زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري. 1422 هـ / 2002 م. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي تحقيق: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل. ط1. دار الكتب العلمية.
- 28- الزمخشري، محمود بن عمرو. 1419 هـ. أساس البلاغة. تحقيق: محمد باسل عيون. ط1. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية.
- 29- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. 2001 م. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية. تحقيق: عبد المنعم إبراهيم. ط1. مكتبة أولاد الشيخ للتراث.



- 30- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. 2003م. فتح المغيث شرح ألفية الحديث. تحقيق علي حسين علي. ط1. مصر: مكتبة السنة.
- 31- السمعاني، عبد الكريم بن محمد. 1401. أدب الاملاء والاستملاء.. تحقيق: ماكس فايسفايلر. ط1. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية.
- 32- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي. تحقيق: نظر محمد الفارياي. دار طيبة.
- 33- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. 1403. طبقات الحفاظ. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- 34- صلاح الدين المنجد. 1987م. قواعد تحقيق المخطوطات. ط7. بيروت: دار الكتاب الجديد.
- 35- الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الأوسط. تحقيق: طارق بن عوض الله. القاهرة: دار الحرمين.
- 36- الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد. ط2. القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
- 37- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية. 38-
- القسطلاني، أحمد بن محمد. 1323. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. ط7. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.
- 39- عبد السلام محمد هارون. 1385هـ. تحقيق النصوص ونشرها. ط2. مؤسسة الحلبي.
- 40- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين. 1423 هـ - 2002 م. شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي) تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- 41- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين. 1389هـ/1969م. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. ط1. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- 42- العلموي، عبد الباسط بن موسى. 2004م. العقد التليد في اختصار الدر النضيد = المعيد في أدب المفيد والمستفيد. بن إسماعيل. تحقيق: مروان العطية. ط1. مكتبة الثقافة الدينية.
- 43- عياض بن موسى بن عياض. 1379هـ - 1970م. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. تحقيق: السيد أحمد صقر. ط1. دار التراث / المكتبة العتيقة - القاهرة / تونس.
- 44- الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان. 1414 هـ. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: حسام الدين القدسي. القاهرة: مكتبة القدسي.



- 45- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. 1405 هـ - 1985 م. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير. تحقيق: محمد عثمان الخشت. ط1. بيروت : دار الكتاب العربي.
- 46- نور الدين محمد عتر. 1418 هـ . نهج النقد في علوم الحديث. ط3 . دمشق. سورية: دار الفكر.

